EP

الأمم المتحدة

UNEP/EA.5/Res.5

Distr.: General
7 March 2022

Arabic
Original: English

جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة
لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
الدورة الخامسة
نيروبي (مختلط)، 22 و23 شباط/فبراير 2021
ومن 28 شباط/فبراير إلى 2 آذار/مارس 2022

قرار اعتمدته جمعية الأمم المتحدة للبيئة في 2 آذار/مارس 2022

5/5- الحلول القائمة على الطبيعة لدعم التنمية المستدامة

إن جمعية الأمم المتحدة للبيئة،

إذ تؤكد أهمية تعزيز الإجراءات من أجل الطبيعة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة، وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، واتفاقية التنوع البيولوجي وغيرها من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاق باريس المعتمد بموجبها، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، ولا سيما في أفريقيا، وإطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث 2015-2030، وعقد الأمم المتحدة لإصلاح النظم الإيكولوجية 2021-2030 وعقد العمل والتنفيذ من أجل التنمية المستدامة 2020-2030؛ وإذ تتطلع إلى اعتماد وتنفيذ إطار عالمي طموح ومتوازن وعملي وفعال وقوي بشأن التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛ وإذ تلاحظ تعهد القادة لأجل الطبيعة: متحدون لعكس فقدان التنوع البيولوجي بحلول عام 2030 من أجل التنمية المستدامة،

وإذ ترحب بتقرير المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية المعنون *تقرير التقييم العالمي بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية*[(1)]، ومساهمة الفريق العامل الأول، المعنونة *تغير المناخ 2021: الأساس العلمي الفيزيائي*[(2)]، والفريق العامل الثاني، المعنونة *تغير المناخ 2022: الآثار والتكيف والضعف*[(3)]، في تقرير التقييم السادس للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، وإذ تحيط علماً بالتقارير الأخرى ذات الصلة،

(1) المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، *تقرير التقييم العالمي بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية* (بون، ألمانيا، أمانة المنبر، 2019).

(2) الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، *تغير المناخ 2021: الأساس العلمي الفيزيائي*. مساهمة الفريق العامل الأول في تقرير التقييم السادس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (مطبعة جامعة كامبريدج، 2021).

(3) الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، *تغير المناخ 2022: الآثار والتكيف والضعف*، مساهمة الفريق العامل الثاني في تقرير التقييم السادس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (مطبعة جامعة كامبريدج، 2022).

وإذ تسلم بالروابط المتبادلة بين فقدان التنوع البيولوجي، والتلوث، وتغير المناخ، والتصحر، وتدهور الأراضي، وأوجه الترابط بينها وبين رفاه الإنسان، بما في ذلك الصحة، وأهمية ضمان سلامة جميع النظم الإيكولوجية،

وإذ تسلم أيضاً بأن هناك فرصة رئيسية لتعزيز الإجراءات المتعلقة بالطبيعة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة تتمثل في تعزيز التعاون والتنفيذ وتوسيع نطاق الحلول القائمة على الطبيعة، وكفالة ضماناتها الاجتماعية والبيئية، بالنظر إلى أن الحلول القائمة على الطبيعة تتسم بالكفاءة والفعالية عند تصميمها على أساس محدد السياق لتحقيق فوائد متعددة وتطبيقها وفقاً لأفضل العلوم المتاحة،

وإذ تشير إلى المقررات 6/5 و12/6 و11/7 و7/9 الصادرة عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن نهج النظام الإيكولوجي، ومقررها 5/14 بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ، وإذ تقر، بالنسبة للأطراف في الاتفاقية، الدور الذي لا غنى عنه للاتفاقية في حفظ التنوع البيولوجي واستعادته واستخدامه المستدام وفي الإدارة المتكاملة للموارد الطبيعية،

وإذ تقر بالحاجة إلى تعريف متفق عليه متعدد الأطراف لمفهوم الحلول القائمة على الطبيعة، يراعي مفهوم النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية وينسجم معها، وفي ضوء الشواغل المتعلقة باحتمال إساءة استخدام مفهوم الحلول القائمة على الطبيعة،

1- *تقرر* أن الحلول القائمة على الطبيعة هي إجراءات لحماية النظم الإيكولوجية الأرضية والنظم الإيكولوجية للمياه العذبة والنظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية، الطبيعية منها أو المعدلة، وحفظها واستعادتها واستخدامها المستدام وإدارتها، وهي إجراءات تتصدى للتحديات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية بشكل فعال وقابل للتكيف، وتعمل في الوقت نفسه على توفير رفاهية الإنسان، وخدمات النظم الإيكولوجية، والقدرة على الصمود ومنافع التنوع البيولوجي، وتسلم بأن الحلول القائمة على الطبيعة:

(أ) تحترم الضمانات الاجتماعية والبيئية، بما يتماشى مع ''اتفاقيات ريو'' الثلاث (اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ)، بما في ذلك هذه الضمانات للمجتمعات المحلية والشعوب الأصلية؛

(ب) يمكن تنفيذها وفقاً للظروف المحلية والوطنية والإقليمية، بما يتسق مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، ويمكن إدارتها بشكل تكيفي؛

(ج) هي من بين الإجراءات التي تؤدي دوراً أساسياً في الجهد العالمي الشامل الرامي إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك عن طريق التصدي بفعالية وكفاءة للتحديات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية الرئيسية، مثل فقدان التنوع البيولوجي، وتغير المناخ، وتدهور الأراضي، والتصحر، والأمن الغذائي، ومخاطر الكوارث، والتنمية الحضرية، وتوافر المياه، والقضاء على الفقر، وعدم المساواة والبطالة، وكذلك التنمية الاجتماعية، والتنمية الاقتصادية المستدامة، وصحة الإنسان ومجموعة واسعة من خدمات النظم الإيكولوجية؛

(د) يمكن أن تساعد في تحفيز الابتكار المستدام والبحث العلمي؛

2- *تسلم* بأن الحلول القائمة على الطبيعة يمكن أن تساهم بشكل كبير في العمل المناخي، وتسلم في الوقت نفسه بالحاجة إلى تحليل تأثيراتها، بما في ذلك على المدى الطويل، وتقر بأنها لا تحل محل الحاجة إلى إجراء تخفيضات سريعة وعميقة ومستدامة في انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، ولكن يمكن أن تحسن إجراءات التكيف مع تغير المناخ وآثاره والقدرة على الصمود أمامه وتخفيف آثاره؛

3- *تسلم* أيضاً بإمكانات المنتجات والابتكارات والتكنولوجيات البيولوجية المستدامة والسليمة بيئياً التي تنتج عن الحلول القائمة على الطبيعة، عندما تسهم في الاستهلاك والإنتاج المستدامين وتكون مفيدة للطبيعة ومتسقة مع الالتزامات الدولية والاتفاقات المتعددة الأطراف ذات الصلة بشأن التنوع البيولوجي والمناخ والبيئة والتنمية المستدامة، مع إدراك المخاطر المحتملة المرتبطة بها، بما في ذلك بالنسبة للمجتمعات المحلية والشعوب الأصلية؛

4- *تقر* بأن مفهوم الحلول القائمة على الطبيعة يراعي وينسجم مع مفهوم النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية المحددة بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي ونُهج الإدارة والحفظ الأخرى المنفذة في إطار السياسة والأطر التشريعية الوطنية القائمة والتي وضعت بموجب الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة؛

5- *تطلب* إلى المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن تعقد، رهناً بتوافر الموارد ولمواصلة دعم تنفيذ الحلول القائمة على الطبيعة على النحو المحدد في هذا القرار، مشاورات حكومية دولية بطريقة شفافة وشاملة ومتوازنة إقليمياً، ساعية لتحقيق التوازن بين الجنسين، من أجل القيام بما يلي:

(أ) تجميع أمثلة على أفضل الممارسات في مجال الحلول القائمة على الطبيعة، استناداً إلى أفضل العلوم المتاحة؛

(ب) تقييم المقترحات والمعايير والمقاييس والمبادئ التوجيهية الحالية ومناقشة الجديدة المحتملة منها لمعالجة الاختلافات، بهدف تحقيق فهم مشترك بين الدول الأعضاء لتنفيذ الحلول القائمة على الطبيعة، بما في ذلك لدعم الدول الأعضاء في تصميم وتنفيذ وتقييم الحلول القائمة على الطبيعة، استناداً إلى الأعمال والمبادرات والمنصات القائمة، حسب الاقتضاء، ودون المساس بالجهود والمبادرات الحالية والمقترحات الجديدة التي تقدمها فرادى الدول الأعضاء؛

(ج) تحديد خيارات لدعم الاستثمار المستدام في الحلول القائمة على الطبيعة وتبادل المعلومات المتعلقة بمصادر التمويل الثنائية والمتعددة الأطراف لتمكين البلدان النامية من وضع ونشر الحلول القائمة على الطبيعة؛

6- *تطلب أيضاً* إلى المديرة التنفيذية أن تدعم، رهناً بتوافر الموارد، المشاورات الحكومية الدولية، بما في ذلك تمكين مشاركة البلدان النامية والشركاء وأصحاب المصلحة المعنيين، بما يتسق مع قواعد الأمم المتحدة السارية؛

7- *تدعو* الدول الأعضاء والمديرة التنفيذية إلى أن تدعم، بالتعاون مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، تنفيذ هذا القرار بالشراكة مع المجتمعات المحلية، والنساء والشباب، وكذلك مع الشعوب الأصلية، بموافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة، حيث أثبتت معارفها وأساليبها فعاليتها في حفظ التنوع البيولوجي واستعادته واستخدامه بشكل مستدام؛

8- *تدعو* الدول الأعضاء إلى اتباع نهج قطري، ومستجيب للمنظور الجنساني، وتشاركي، وشفاف بالكامل عند تصميم الحلول القائمة على الطبيعة وتنفيذها ورصدها.